

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل.

السنة أولى ماستر مهني

كلية الحقوق والعلوم السياسية.

تخصص: قانون الطاقة والمناجم.

قسم الحقوق .

مدة الإمتحان: ساعة ونصف.

الإجابة النموذجية للرقابة العادية في مادة: " قانون الطاقة والطاقة المتجددة"

بتاريخ 20 جانفي 2024.

✓ السؤال الأول (06 نقاط):

تسعى الجزائر لتحقيق الأمن الطاقوي من خلال التشجيع المتزايد للطاقات المتجددة.
المطلوب: وضح مظاهر هذا التشجيع على مستوى قانون الكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات؟
منذ سنة 2002 واستكمالا لجهود تحفيز الإستثمار في الطاقات المتجددة، نصّ قانون الكهرباء والغاز
ونصوصه التنظيمية على بعض الإجراءات التحفيزية للطاقات المتجددة كما هو مبين فيما يلي: (0,5ن)
أولا- (02,5ن): من خلال أحكام المادة 26 من قانون رقم 01-02 + صلاحيات لجنة ضبط الكهرباء
والغاز.

ثانيا- (02,5ن): من خلال أحكام المرسوم التنفيذي رقم 13-218، الذي يحدد شروط منح العلاوات
بعنوان تكاليف تنويع إنتاج الكهرباء المعدل.
هذه التحفيزات دعمت بالعديد من التحفيزات والإجراءات في نصوص قانونية متنوعة (0,5ن)

✓ السؤال الثاني (08 نقاط):

يعتبر نشاط النقل بواسطة الأنابيب من أهم أنشطة المصّب.
المطلوب: وضح الضبط الذي تمارسه سلطة ضبط المحروقات بالنسبة لهذا النشاط.
نظم المشرع الجزائري من خلال قانون رقم 13-19 ما يتعلق بنشاطات المصّب، ومن بينها نشاط نقل
المحروقات بواسطة الأنابيب، الذي تعمل سلطة ضبط المحروقات على ضبطه من خلال جملة من
الصلاحيات (0,5ن):

أولاً- (3,5ن): الضبط القبلي الذي تمارسه سلطة ضبط المحروقات: تقديم توصية للوزير المكلف بالمحروقات بمنح امتياز النقل بواسطة الأنابيب طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 21-228،
ثانياً- (3,5ن): الضبط البعدي الذي تمارسه سلطة ضبط المحروقات: السهر على تطبيق أحكام التخلي عن المواقع وإعادةها إلى حالتها الأصلية (المرسوم التنفيذي رقم 21-316) + تطبيق أحكام مبدأ الإستعمال الحر من طرف الغير (المرسوم التنفيذي رقم 21-258)
تجدر الإشارة في الأخير إلى محدودية صلاحيات سلطة ضبط المحروقات في مواجهة الوزير المكلف بالمحروقات فيما يتعلق بنشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب.(0,5ن)

✓ السؤال الثالث (06 نقاط):

في إطار الإصلاحات الإقتصادية التي تنتهجها الجزائر، تم فتح قطاع الكهرباء أمام المنافسة الحرة.

المطلوب: إشرح بإيجاز الأحكام الخاصة بحرية إنتاج الكهرباء في ظل القانون رقم 02-01. يقصد بإنتاج الكهرباء توليد الطاقة الكهربائية عن طريق منشآت إنتاج الكهرباء من مواد متنوعة (موارد تقليدية أو موارد متجددة) (0,5ن)

أولاً- (2,5ن): إنتاج الكهرباء نشاط مفتوح على المنافسة: المادة 06 من قانون رقم 02-01
ثانياً- (2,5ن): إنتاج الكهرباء نشاط مقنن: ضرورة الحصول على رخصة للإستغلال (المادة 7 من القانون رقم 02-01 + أحكام المرسوم التنفيذي رقم 06-428): ضوابط الحصول على رخصة الإستغلال + كيفية الحصول عليها.....

إلا أن ما يمكن ملاحظته على هاته الأحكام أنها غير مجسدة على أرض الواقع بما يحقق آمال الجزائر في الإنتقال الطاقوي والإعتماد على الطاقات المتجددة (0,5 ن)

بالتوفيق والسداد .

أستاذة المادة: أ. بوالخضرة.